

نصرالدين هنوني

دارين يقدح

الضيّطنة القضائية في القانون الجزائري



نصر الدين بن محمد سليمان هنوني: متخرج من المدرسة الوطنية للإدارة (L'ENA) سنة 1984، متحصل على شهادة الماجستير وشهادة الدكتوراه من جامعة البليدة، يعمل بصفة أستاذ محاضر بكلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة علي لونيسى - البليدة 2.

دارين يقدح : متحصلة على شهادة ليسانس في الحقوق وشهادة الكفاءة المهنية للمحاماة من جامعة سعد دحلب - البليدة وهي باحثة في مجال القانون الجنائي العام.

يتناول هذا الكتاب

موضوع نظام الضبطية القضائية في القانون الجزائري من الناحية النظرية والتطبيقية مبرزاً أهميتها في حفظ أمن المجتمع.

يتطرق هذا الاجتهاد إلى الدور الذي تلعبه الضبطية القضائية لتحقيق المحاكمة العادلة، ذلك أنها تمثل مرحلة هامة وأساسية في الخصومة الجنائية، من أجل ذلك تولى المشرع الجزائري تنظيمها في قانون الإجراءات الجنائية وبعض التشريعات الخاصة الأخرى، فترأه حدد الأشخاص القائمين بها، اختصاصاتهم، تبعيّتهم ومسؤولياتهم.

هذا الكتاب موجه أساساً للقضاء، لأعوان القضاء، لعناصر الضبطية القضائية بمختلف تخصصاتهم وأنشطتهم، لطلاب الحقوق وكلّ المهتمين بمجال العلوم القانونية عموماً والجنائية بالخصوص.



5/34



www.editionshouma.com
e-mail: info@editionshouma.com

الفهرس

(الأرقام تجعيل على الصفحات)

11	مقدمة
19	الفصل الأول : تنظيم الضبطية القضائية
23	المبحث الأول : ضباط الشرطة القضائية
24	المطلب الأول : فئة الضباط المعينة بقوة القانون
25	أولا- المتمتعون بصفة ضباط الشرطة القضائية
25	ثانيا- الشروط الواجب توافرها في ضباط الشرطة القضائية
25	أ- الشروط الواجب توافرها في رؤساء المجالس الشعبية البلدية
26	ب- الشروط الواجب توافرها في رجال الأمن
27	المطلب الثاني : فئة الضباط المعينة بناءً على قرار وزير مشترك
27	أولا- المتمتعون بصفة ضباط الشرطة القضائية بناءً على قرار وزير مشترك
28	ثانيا- الشروط الواجب توافرها في الضباط
28	أ- الشروط الواجب توافرها في مصالح الأمن
29	ب- الشروط الواجب توافرها في مصالح الأمن العسكري
31	المبحث الثاني : أعوان الضبطية القضائية
31	المطلب الأول : المتمتعون بصفة عون الضبطية القضائية قبل صدور الأمر 10-95
31	أولا- طائفة رجال الأمن المتمتعين بصفة عون الضبطية القضائية
32	ثانيا- ذوي الرتب في الشرطة البلدية المتمتعين بصفة عون الضبطية القضائية
32	المطلب الثاني : المتمتعون بصفة عون الضبطية القضائية بعد صدور الأمر 10-95
33	أولا- الطائفة المعينة بقوة القانون
34	ثانيا- طائفة الأعوان المعينين بناءً على المرسوم التنفيذي 96-265
35	المبحث الثالث : الأعوان والموظفين المكلفين ببعض مهام الضبط القضائي
35	المطلب الأول : الأعوان والموظرون المحددون في قانون الإجراءات الجزائية
35	أولا- مستخدمو الهيئة التقنية الغابية
36	أ- الأعوان والموظفين المتمتعين ببعض مهام الضبط القضائي
36	ب- شروط الواجب توافرها في هؤلاء الأعوان والموظفين المتمتعين ببعض
37	مهام الضبط القضائي
38	ثانيا- فئة الولاة

المطلب الثاني : الأعوان والموظفون المحددون في قوانين خاصة	40
أولا- مفتشو العمل	40
ثانيا- أعوان الجمارك	42
ثالثا- شرطة المرور	45
رابعا- مفتشو الأسعار والتجارة	47
خامسا- أعوان الصحة النباتية	49
سادسا- مفتشو الصيد وحراس الشواطئ	49
سابعا- أعوان البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية	50
ثامنا- أعوان شرطة المياه	51
1- مستخدمو الري	52
2- مستخدمو استغلال مساحات الري	53
الفصل الثاني : إختصاصات أعضاء الضبطية القضائية	55
المبحث الأول : إختصاصات العادية	59
المطلب الأول : الإختصاص المكاني	59
أولا- الإختصاص المحلي	59
أ- ضوابط انعقاد الإختصاص المحلي	60
ب- إمتداد الإختصاص الإقليمي	60
ثانيا- الإختصاص الوطني	61
أ- ثبوت الإختصاص لطائفة معينة	61
ب- ثبوت الإختصاص في جرائم معينة	62
المطلب الثاني : الإختصاص النوعي	63
أولا- الإختصاص العام	63
أ- الصالحيات المخولة لأعضاء الضبط ذوي الإختصاص العام	63
ب- واجبات أعضاء الضبطية ذوي الإختصاص العام	68
ثانيا- الإختصاص الخاص	69
أ- إختصاص الأعوان المحددين بموجب قانون الإجراءات الجزائية	70
ب- إختصاص الأعوان المحددين بموجب قوانين خاصة	72
المبحث الثاني : الإختصاصات الإستثنائية	77
المطلب الأول : سلطات ضباط الشرطة القضائية في حالة التلبس	77
أولا- التلبس بالجريمة	77
أ- تعريف التلبس	78

بـ- حالات التلبس.....	78
جـ- شروط التلبس.....	80
ثانيا- اختصاصات ضباط الشرطة القضائية في حالة التلبس	81
١- الإجراءات الوجوبية.....	82
بـ- الإجراءات الجوازية.....	83
المطلب الثاني : سلطات ضباط الشرطة القضائية في حالة اعتراض المراسلات تسجيل المكالمات والتسرب.....	93
أولا- سلطات ضباط الشرطة القضائية في حالة اعتراض المراسلات تسجيل المكالمات والتقاط الصور	93
أ- النظام القانوني لاعتراض المراسلات تسجيل المكالمات والتقاط الصور	93
بـ- شروط صحة هذه الأعمال	94
جـ- اثر هذه الأعمال	96
ثانيا- سلطات ضباط الشرطة القضائية في حالة التسرب.....	96
أ- تعريف التسرب	97
بـ- شروط صحة التسرب	97
جـ- اثر عملية التسرب.....	100
المطلب الثالث : السلطة المستمدة من الإنابة القضائية	101
أولا- تعريف الإنابة أو الندب القضائي	101
ثانيا- شروط صحة الإنابة القضائية.....	102
ثالثا- الآثار المترتبة على الإنابة القضائية.....	104
الفصل الثالث : تبعية جهاز الضبطية القضائية والرقابة عليه.....	107
المبحث الأول : الإدارة والرقابة على جهاز الضبط القضائي	111
المطلب الأول : إدارة وإشراف النيابة العامة	111
أولا- إدارة وكيل الجمهورية.....	112
أ- السلطة المخولة لوكيل الجمهورية على جهاز الضبط القضائي.....	112
بـ- واجبات الضباط حيال وكيل الجمهورية	113
ثانيا- إشراف النائب العام	114
أ- مسک ملفات الشرطة القضائية	114
بـ- تنقيط ضباط الشرطة القضائية	115
جـ- توجيه التبيه.....	115
دـ- عرض الملف على رئيس المجلس القضائي	116

المطلب الثاني : رقابة غرفة الاتهام.....	116
أولا- الأمر بإجراء التحقيق.....	117
ثانيا- توقيع الجزاءات ذات الطابع التأديبي.....	118
المبحث الثاني : محاضر الضبط القضائي والجهة المختصة والتصرف فيها.....	121
المطلب الأول : محاضر الضبط القضائي.....	121
أولا- تعريف المحضر.....	121
أ- المعنى العام للمحضر.....	121
ب- المعنى الخاص للمحضر في مجال ضبطية القضائية.....	122
ثانيا- شروط صحة المحضر.....	122
أ- الشروط الشكلية في صحة المحضر.....	123
ب- الشروط الموضوعية في صحة المحضر.....	124
ثالثا- القوة الثبوتية للمحاضر.....	124
أ- محاضر استدلالية	125
ب- محاضر لها حجية	125
المطلب الثاني : الجهة التي لها سلطة التصرف فيها	127
أولا- طلب فتح التحقيق.....	128
ثانيا- رفع الدعوى أمام المحكمة.....	128
ثالثا- الأمر بحفظ الأوراق.....	129
أ- الأسباب الموضوعية.....	129
ب- الأسباب القانونية	130
المبحث الثالث : مسؤولية أعضاء الضبطية القضائية	131
المطلب الأول : الجزاءات التأديبية	132
المطلب الثاني : المسؤولية المدنية	133
المطلب الثالث : المسؤولية الجزائية	135
أولا- جرائم التعذيب.....	136
ثانيا- إنتهاك حرمة مسكن	137
ثالثا- جريمة الحبس التعسفي	137
الخاتمة.....	141
قائمة المراجع.....	145
- الملحق	149
الملحق الأول.....	151

152	المبحث السادس
153	المبحث الثالث
154	المبحث الرابع
156	المبحث الخامس
157	المبحث السادس
159	المبحث السابع
160	المبحث الثامن
161	المبحث التاسع
163	المبحث العاشر
164	المبحث الحادي عشر
165	المبحث الثاني عشر
168	المبحث الثالث عشر
170	المبحث الرابع عشر
171	المبحث الخامس عشر
174	المبحث السادس عشر
175	المبحث السابع عشر
176	المبحث الثامن عشر
180	المبحث التاسع عشر
183	المبحث الجامع
184	المبحث العشرون
185	المبحث الواحد والعشرون
187	- الفهرس -

« كل عمل بشري طبيعته النقصان لا محالة والكمال لله وحده وحسبنا
أن لا نحرم أجر من اجتهد ».